

## 5/5 شرح من فتاوى ابن تيمية /باب ما يكره في الصلاة/ الشريط

### الاول - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. وسئل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى ما علينا النحنحة والسعال والنفخ والانين. وما اشبه ذلك بالصلاوة فهل تفطر بذلك ام لا - 00:00:01

نعم وسئل عن النحنحة والنفخ والسعال والنفخ والانين. نعم. وما اشبه ذلك في الصلاة فهل تبطل بذلك ام لا؟ واي شيء ان واي شيء الذي تبطل الصلاة به؟ من هذا او غيره؟ وفي اي مذهب؟ واي شيء الدليل على ذلك؟ فاجاب - 00:00:24

فاجاب الحمد لله رب العالمين. الاصل في هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من الكلام الادميين وقال ان الله يحدث من امره ما يشاء ومما - 00:00:46

الا يتكلموا في الصلاة. قال زيد ابن ارقم فامرنا بالسکوت ونهينا عن الكلام. وهذا مما اتفق عليه المسلمين. وهذا ما نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين. امروا بالسکوت ونهوا هذا الكلام - 00:01:06

وهو محل اتفاق ان الكلام العدم يبطل الصلاة. لان الصلاة مأمور فيها العبد بالاقبال على الله ومنازاته وليس محل كذا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. انما هو التسبیح والتکبیر وقراءة القرآن. ولما تكلم مع ابن الحكم - 00:01:25

ثمة عطشا انكر عليه الصحابة فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره ان هذه الصلاة لا يصلح شيئا من كلام الناس لكن اذا تكلم 00:01:47 الجاهل او الناس صلاته صحيحة. نعم. قال ابن المنذر واجمع اهل العلم على ان من تكلم

في صلاته عاما وهو لا يريد اصلاح شيء من امرها ان صلاته فاسدة. والعامد من يعلم انه في وان الكلام محظوظ. قلت وقد تنازع 00:02:05 العلماء في الناس والجاهل والمكره. قلت قلت وقد تنازع -

العلماء في الناس والجاهل والمكره والمتكلم لمصلحة الصلاة. وفي ذلك نزاع في مذهب احمد وغيره من العلماء. اذا عرف ذلك فاللفظ على ثلاث درجات احدها ان يدل على معنى بالوضع - 00:02:25

اما بنفسه واما مع لفظ لفظ غيره كفى كفى واما مع لفظ غير كفى وعن كفى وعنہ. ایش؟ احدها ان يدل على معنى بالوضع اما بنفسه 00:02:45 واما مع واما مع لفظ غيره كفى وعنہ. نعم. فهذا الكلام مثل يد ودم وقدم وخذ -

والثاني الثاني ان يدل على معنى بالطبع كالتأوه والبكاء ونحو ذلك. الثالث لا يدل على معنى لا بالطبع ولا بالوضع كالنحنحة 00:03:15 فهذا القسم كان احمد يفعله في صلاته وذكر -

اصحابه عنه روایتين في بطلان الصلاة بالنحنحة. فان قلنا ببطل من فعل ذلك لضرورة فوجها فصارت الاقوال فيها ثلاثة احدها انها لا تبطل بحال وهو قول وابي يوسف واحدى الروایتين عن مالك بل ظاهر مذهبة. والثاني تبطل بكل حال وهو قول الشافعی واحد - 00:03:35

القولين في مذهب احمد ومالك. والثالث ان فعله لعذر لم تبطل والا بطلت. وهو قول ابی حنيفة ومحمد وغيرهما وقالوا ان ان فعله لتحسين الصوت واصلاحه لم تبطل. والصواب ان ان - 00:04:05

فهل اطلب الصلاة؟ الصواب انها لا تبطل ولكن لا ينفعها الا لحاجة يكرم له في هذا الحال ولهذا كان من علي رضي الله عنه يقول كان

لي من رسول الله مدخلاني وكنت اذا اتيته يصلني ساحتها لي والنحلة يبتلى بها الناس في الصلاة - 00:04:25  
اما قد يعرف للحظ فلا تضر بالصلاه وليس لها تسمى كلاما. لكن هي من العبث اذا كان لا حاجة لها تكون من العبث فلا ينبغي ان يكتر من يكون العبث اليسير وفعل - 00:04:45

وانما الكلام الذي يفهم خذ كذا هات كذا افعل كذا هذا هو الكلام مخاطبة الناس. فاذا كان عامدا عالما لا يحرم الصلاة اما اذا كان جاهلا او ناس مثل ما تكلم معاوية بن الحكم مثل ما تكلم النبي والصحابة في لما سلم اثنين ولما - 00:04:59  
من ثلاث جاء او لمصلحة الصلاة مثل ما تكلم باليدين قد نسيت يا رسول الله ولم يضره الاعادة نعم قممت بها معنى خارج الصلاة ما في ما يظهر. لأن هذا يكتفي بهذا الكلام - 00:05:19

قالوا لأن الحاجة تدعو إلى ذلك كثيرا. فرخص فرخص فيه للحاجة. ومن ابطلها قال انه يتضمن حرفين وليس من جنس اذكار الصلاة فاشبه القهقهة. والقول الاول اصح. وذلك ان النبي صلى الله - 00:05:46  
صح يعني ان النحلة لا تقضي الصلاة هذا قول الاصل لأن الناس تسمى كلاما وكان الناس يبتلى بها الناس ويحتاجون لها نعم. نعم وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم انما حرم التكلم في الصلاة وقال انه لا يصلح فيها شيء من الكلام - 00:06:06  
ادميين وامثال ذلك من الالفاظ التي تتناول الكلام. والنحلة لا تدل لا تدخل في مسمى الكلام اصل فانها لا تدل بنفسها ولا مع غيرها من الالفاظ على معنى ولا يسمى فاعلها متكلما - 00:06:26

وانما يفهم مراده بقرينة فصارت كالإشارة. واما القهقهة ونحوها فهي جوابان احدهما ان تدل على معنى بالطبع. والثاني ان لا تذلن ان اسلم ان تلك ابطلت لاجلك يا كلام واما القهقهة كلام ولسنا من جنس كلام ولها الصواب - 00:06:46  
تبطل بها الصلاة لكن تكره من غير حاجة. نوع من العبث نعم. واما القهقهة ونحوها فهي جوابان احدهما انت ينبغي واعلم انها تبطل الصلاة بالاجماع الظحك اللي له صوت لأن فيه نوع - 00:07:16

ممنوع التلاعيب تساهل بالصلاه فالقهقهة اصبح من الكلام. ولهذا اجمع العلماء على ان تبطل الصلاه. نعم اذا سمع الصوت اما التبسم لا نعم. واما القهقهة ونحوها فهي جوابا. احدهما ان تدل على معنى 00:07:36  
الطبع والثاني انا لا نسلم ان تلك ابطلت لاجل كونها كلاما ان والثاني ان نال نسلم ان تلك ابطلت لاجلها لاجل كونها كلاما يعني قهقهة ليس ابطالها لأنها كلام بل لأنها تلاعيب تلاعيب بالصلاه واستخفاف بها. نعم. والثاني انا لا نسلم ان تلك ابطلت - 00:07:56  
لاجل كونها كلاما يدل على ذلك ان القهقهة تبطل بالاجماع ذكره ابن المنذر وهذه الانواع فيها نزاع بل قد يقال ان القهقهة فيها اصوات عالية تنافي حال الصلاة وتنافي الواجب في الصلاة فهي كالصوت العالي الممتد. فهي فهي كالصوت العالي الممتد الذي - 00:08:26  
لا حرب معه وايضا فان فيها من الاستخفاف بالصلاه والتلاعيب بها ما ينافي مقصودها فابطلت ذلك فابطلت لذلك لا لكونها لا لكونه متكلما وهذا هو الصواب. انها ابطلت الصلاه ما فيها من الاستخفاف والتلاعيب وبطليانها بمثل ذلك لا يحتاج الى كونه كلاما وليس 00:08:56

مجرد الصوت كلاما وقد روي عن علي رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان بالليل والنهار وكنت اذا دخلت عليه وهو يصلني يتنحنح لي. رواه الامام احمد وابن ماجة - 00:09:26  
النسائي بمعناه واما النوع الثاني وهو ما يدل على المعنى طبعا لا وضعها فمنه النفح وفيه واما النوع الثاني وهو ما يدل على المعنى طبعا لا وضع فمنه النفح وفيه عن ما لك - 00:09:46

احمد روایتان ایضاً احدهما لا تبطل. وهو قول ابراهیم النخعی وابن سیرین وغیرهما من السلف وقول ابی یوسف واسحاق والثانیة انها تبطل وهو قول ابی فتوی محمد والثوری والشافعی. وعلى هذا فالبطل فيما ابان حرفین. وقد قيل عن - 00:10:06  
ان النحلة يبطل الصلاة لانه يقع عند الانسان في سجوده تارة لبعض النعاس وتارة لاسباب اخرى ولهذا ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد نفح. فالنفح ليس كلاما وليس تلاعيب بل يعمل الانسان يعرض - 00:10:36  
اما بسبب شيء على الحق او لاسباب نعاس او ما اشبه ذلك. فالصواب انه لا بأس بكلامه وقد قيل عن احمد ان حكمه هو حكم الكلام

وان لم يبين حرفين واحتجوا لهذا القول بما روي عن ام - 00:10:56

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نفح في الصلاة فقد تكلم رواه الخلال لكن مثل هذا الحديث لا يصح مرفوعا فلا يعتمد عليه لكن لكن حكى احمد هذا اللفظ عن ابن عباس وفي - 00:11:16

في لفظ عنه النفح في الصلاة كلام رواه سعيد في سننه. قالوا ولانه تضمن حرفين وليس لا من جنس اذكار الصلاة فاشبه القهقهة واللحجة مع القول كما في النحنحة والنزاع. ما حجة - 00:11:36

لحجة مع القول كما في النحنحة من القول نعم. ايش؟ واللحجة مع القول كما القول بانه لا يظهرها او مع القول بانه لا لا حرج فيه في السقطة مع القول - 00:11:56

اللحجة مع قولهم من قال انه ان النهر نفح لا يبطل الصلاة كالنحلة نعم احسن الله اليك نعم ماذا نكتب؟ هم؟ ماذا نعم. هم. مع القول ايش؟ مع القوي بانه لا ليس بكلام - 00:12:16

او بانه لا يبطلها اشارة يعني. هنا سقط ولعلهم مع القول بانه لا يفطرها او بانه ليس بكلام واللحجة مع القول بانه ليس بكلام كما في النحنحة. نعم. والنزاع كالنزاع فان - 00:12:35

هذا لا يسمى كلاما في اللغة التي خاطبنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتناوله عموم الهي عن الكلام في الصلاة ولو حلف لا يتكلم لم يحث بهذه الامور لا يتكلم حوله - 00:12:57

ما يقال تكلم؟ نعم. ولو حلف لا يتكلمن لم يبر في مثل هذه الامور. والكلام لابد فيه من لفظ على المعنى دلالة دلالة وضعية تعرف بالعقل. فاما مجرد الاوصات الدالة على احوال - 00:13:17

المصوتين فهو دلالة طبيعية حسية فهو وان شارك الكلام المطلق في الدلالة التي فليس كل ما ادل منهيا عنه في الصلاة كالإشارة فانها تدل وتقوم مقام العبارة. بل تدل - 00:13:37

رصد المشير وهي تسمى كلاما ومع هذا وهكذا ايش؟ الاشارة. وهكذا مم. فاما مجرد الاوصات الدالة على احوال المصوت فهو دلالة طبيعية حسية فهو وان شارك الكلام المطلق في الدلالة فليس كل ما دل منهيا عنه - 00:13:57

الصلاحة كالإشارة فانها تدل وتقوم مقام العبارة بل تدل بقصد المشير وهي تسمى وهي وهي تسمى كلاما. وهي لا تسمى وهي لا تسمع كلاما وهي لا تسمى كلاما لان المؤلف يأخذها من مخطوطات كثيرة وفتاوي الشيخ قد يقع في بعض المخطوطات - 00:14:24

الحرروف قد تذهب على طباعة او على بعض المساخ من الاشارة لا تسمى كلامه ولهذا ثبت عنه صلى الله عليه وسلم الاشارة عن الصلاة لانها لا تسمى كلامه. نعم. ومع هذا - 00:14:53

لا تبطل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلموا عليه رد عليهم بالاشارة فعلم انه لم ينهى عن كل ما يدل ويفهم وكذلك اذا قصد التنبيه بالقرآن والتسبيح هذا كما دلت عليه النصوص ومع - 00:15:13

هذا فلما كان مشروعا في الصلاة لم يبطل لم يبطل. ومع هذا فلما كان مشروعنا كلمة فعلم انه لم ينهى عن كل ما يدل ويفهم. هم. وكذلك اذا قصد التنبيه بالقرآن - 00:15:33

والتسبيح جاز كما دلت عليه النصوص. نعم مثل ما سهى. قال سبحان الله سبحان الله كلام المفهوم لكن ليس خطابا لاحد ليس كلاما عاديا ذكر لله. ولا ولا تبطل به الصلاة - 00:15:53

ومقصودة تنبيه. للناس ومع هذا فلما كان مشروعا في الصلاة لم يبطل او لم يمطر نعم فإذا كان قد قصد الافهام المستمع ومع هذا لم تبطل فكيف بما بالطبع وهو لم يقصد به افهام احد. ولكن المستمع يعلم منه حاله. كما يعلم ذلك من حركته - 00:16:13

من سكوته فإذا رأه يرتعش او يضطرب او يدمع او يبتسم علم حاله وانما امتاز هذا بانه من نوع الصوت فهذا لو لم يرد يرد به سنة فكيف وفي المسند عن المغيرة ابن شعبان - 00:16:43

صلى الله عليه وسلم ان كان في صلاة الكسوف فجعل ينفخ فلما انصرف قال ان النار مني حتى نفخت حرها عن وجهي. وفي المسند وسنن ابي داود عن عبدالله بن عمرو. ان النبي صلى الله عليه - 00:17:03

وسلم في صلاة كسوف الشمس نفح في اخر سجوده. فقال اف اف الرب الم تعدني الا تعذبهم وانا فيهم وقد اجاب بعض اصحابنا عن هذا عن هذا بان او بانه محمول على انه فعله قبل تحريم الكلام. او فعله خوفا من الله او من النار قالوا - [00:17:23](#)

فإن ذلك لا يبطل عندنا نص عليه احمد كالتأوه والآنين عنده والجوابان ضعيفا اما الاول فان صلاة الكسوف كانت في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ابنه ابراهيم - [00:17:53](#)

ابراهيم كان من ماريا القبطية ومارية اهداها له المقوقص. بعد ان ارسل لها المقوقص. نعم. بعد ان ارسل اليه المغيرة وذلك بعد صلح الحديبية فانه بعد الحديبية ارسل رسلا الى الملوك. ومعلوم ان الكلام حرم قبل هذا - [00:18:13](#) الاتفاق المسلمين لا سيما وقد انكر جمهور العلماء على من زعم ان قصة ذي اليدين كانت قبل تحريم الكلام لان ابا هريرة شهد لها فكيف يجوز ويقال بمثل هذا في صلاة الكسوف؟ بل قد قيل - [00:18:43](#)

الشمس كسبت بعد حجة الوداع قبل موته بقليل. واما كونه من الخشية ففيه انه نفح حرها عن وجهه وهذا لا نفح لدفع ما يؤذى من خارج كما ينفح الانسان في المصباح - [00:19:03](#)

ليطفئه او ينفح بالتراب ونفح الخشية من نوع البكاء والآنين. وليس هذا ذاك. واما السعاة والعطاس والتثاؤب والبكاء الذي يمكن دفعه والتاؤه والآنين. فهذه الاشياء الاشياء هي كالنفح فانها تدل على المعنى طبعا وهي اولى بان لا تبطل. فان النفح اشبه بالكلام من هذه اذ النفح - [00:19:23](#)

يسبه التأفيف كما قال ولا تقل لهم اف لكن الذين ذكروا هذه الامور من اصحاب احمدك ابي الخطاب ومتبعيه ذكروا انها تبطل. اذ اذ ابان حرفين اذا اذا ابان حرفين ولم يذكروه خلافا - [00:19:53](#)

ثم منهم من ذكر نصه في النحنحة ومنهم من ذكر الرواية الاخرى عنه في النفح فصار ذلك موهما ان النزاع في ذلك فقط وليس كذلك بل لا يجوز ان يقال ان هذه تبطل. والنفح لا يبطل وابو يوسف - [00:20:13](#)

يقول في التاؤه والآنين لا يبطل مطلقا على اصله. وهو اصح الاقوال في هذه المسألة. ومالك مع الاختلاف في النحنحة والنفح قال الآنين لا يقطع صلاة المريض. واكرهه لل الصحيح ولا ريب ان الآنين من غير - [00:20:33](#)

لحاجة مکروه ولكنه لم يره مبطلا. واما الشافعي فجري على اصله الذي وافق عليه كثير من متاخر اصحاب احمد وهو ان ما ابان حرفين من هذه الاصوات كان کلاما مبطلا وهو - [00:20:53](#)

اشد الاقوال في هذه المسألة وابعدها عن الحجة فان فان الابطال ان اثبتوه بدخولها في اما الكلام فان فان الابطال ان اثبتوه في مسمى الكلام في لفظ رسول فان - [00:21:13](#)

فان الابطال فان الابطال ان اثبتوه بدهون فان الابطال ان اثبتوه. الابطال؟ اي نعم نعم يا شيخ نعم فاني فان الابطال ان اثبتوه بدخولها في مسمى الكلام في لفظ رسول - [00:21:33](#)

صلى الله عليه وسلم فمن المعلوم الضروري ان هذه لا تدخل في مسمى الكلام. وان كان بالقياس لم يصح ذلك فان في الكلام فان في الكلام يقصد المتكلم معاني يعبر عنها بلفظه - [00:21:53](#)

وذلك يشغل المصلي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة لشغلا. واما هذه الاصوات فهي طبيعية كالتنفس ومعلوم انه لو زاد في التنفس على قدر الحاجة لم تبطل صلاته - [00:22:13](#)

وانما تفارق التنفس بان فيها صوت وابطال الصلاة بمجرد الصوت اثبات حكم بلا اصل ولا نظير وايضا فقد جاءت احاديث بالنحنحة والنفح كما تقدم. وايضا فالصلاحة صحيحة بيقين فلا يجوز ابطالها بالشك. ونحن لا نعلم ان العلة في تحريم الكلام هو ما يدعى من - [00:22:33](#)

هو ما يدعى من القدر المشترك بل هذا اثبات حكم بالشك الذي لا دليل معه. وهذا النزاع اذا فعل ذلك لغير خشية الله. فان فعل ذلك وهذا؟ وهذا النزاع اذا فعل - [00:23:03](#)

ها النزاع كان عنده النزاع نعم وهذا وهذا النزاع اذا فعل لغير خشية الله فان فعل ذلك لخشية الله

فمذهب احمد وابي حنيفة هذا ميزانهم هم ماشيين. نعم؟ سلام عليكم - [00:23:23](#)

اهو جم على المهنـةـ شفاءـ ايـشـ واـيـضاـ فـقـدـ جاءـتـ اـحـادـيـثـ بـالـنـحـنـحةـ وـالـنـفـخـ كـمـاـ وـاـيـضاـ الصـلـاـةـ صـحـيـحـةـ بـيـقـيـنـ. نـعـمـ. فـلاـ يـجـوزـ فـلـاـ  
يـجـوزـ اـبـطـالـهـ بـالـشـكـ. وـنـحـنـ لـاـ نـعـلـمـ اـنـ فـيـ تـحـرـيمـ الـكـلـامـ هـوـ مـاـ يـدـعـىـ مـنـ الـقـدـرـ الـمـشـتـرـكـ. مـمـ. بـلـ هـذـاـ اـثـبـاتـ حـكـمـ بـالـشـكـ الـذـيـ لـاـ دـلـيلـ  
معـهـ - [00:23:53](#)

وهـذـاـ النـزـاعـ اـذـاـ فـعـلـ ذـلـكـ لـغـيـرـ خـشـيـةـ اللـهـ. فـاـنـ فـعـلـ ذـلـكـ لـخـشـيـةـ اللـهـ فـمـذـهـبـ اـحـمـدـ. وـهـذـاـ النـزـاعـ النـزـاعـ اـذـاـ فـعـلـ ذـلـكـ لـغـيـرـ خـشـيـةـ اللـهـ فـاـنـ  
فـعـلـ ذـلـكـ لـخـشـيـةـ اللـهـ فـمـتـىـ اـبـوـ اـحـمـدـ؟ـ كـلـكـمـ عـنـدـكـمـ النـزـاعـ - [00:24:33](#)

هـ؟ـ كـلـ هـذـاـ النـزـاعـ اـذـاـ كـانـ لـغـيـرـ خـشـيـةـ لـهـ وـاـنـ كـانـ خـشـيـةـ اللـهـ فـكـانـ مـنـ الـعـلـمـاءـ عـمـومـاـ كـانـ مـصـحـفـاـ هـذـاـ الـبـكـاءـ اوـ صـحـ كـمـ سـتـ مـئـةـ  
وـاثـنـيـنـ وـعـشـرـيـنـ مـنـ؟ـ سـتـ مـئـةـ وـاثـنـيـنـ وـعـشـرـيـنـ. حـطـ عـلـىـ الـاـشـارـةـ حـطـ عـلـىـ الـاـنـزـاعـ. اـشـارـةـ. نـعـمـ - [00:25:03](#)  
نـعـمـ فـاـنـ فـعـلـ ذـلـكـ وـهـذـاـ النـزـاعـ هـنـاـ وـهـذـاـ النـزـاعـ اـذـاـ فـعـلـ ذـلـكـ لـغـيـرـ خـشـيـةـ اللـهـ فـاـنـ فـعـلـ ذـلـكـ لـخـشـيـةـ اللـهـ فـمـذـهـبـ اـحـمـدـ وـابـيـ  
حـنـيـفـةـ اـنـ صـلـاتـهـ لـاـ تـبـطـلـ وـمـذـهـبـ - [00:25:33](#)

وـالـشـافـعـيـ انـهاـ تـبـطـلـ لـاـنـهـ كـلـامـ وـالـاـوـلـ اـصـحـ. فـاـنـ هـذـاـ اـذـاـ كـانـ مـنـ خـشـيـةـ اللـهـ كـانـ مـنـ جـنـسـ لـعـلـ بـهـ الـاـشـارـةـ لـعـلـ الـبـكـاءـ بـدـلـ  
الـنـزـاعـ الـبـكـاءـ نـعـمـ مـاـشـيـ اـمـشـيـ نـعـمـ نـعـمـ الـمـفـرـوـضـ اـنـ يـكـونـ الـاـنـسـانـ قـدـ يـعـرـضـ لـهـ الـبـكـاءـ اـذـاـ كـانـ مـنـ خـشـيـةـ اللـهـ اوـ يـغـلـبـ عـلـيـهـاـ مـاـ يـسـمـيـ  
كـلـامـ هـذـاـ - [00:25:53](#)

يـعـرـضـ الـا~نـسـانـ وـالـنـبـيـ بـكـىـ فـيـ صـلـاتـهـ وـالـصـدـيقـ بـكـىـ فـيـ صـلـاتـهـ فـلـاـ يـظـرـ الـصـلـاـةـ لـكـنـ يـنـبـغـيـ مـجـاهـدـةـ الـنـفـسـ فـيـ قـالـ  
عـبـدـالـلـهـ دـخـلـتـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـصـدـيـ اـزـيـزـ مـنـ الـبـكـاءـ قـالـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - [00:26:23](#)

الـصـدـيقـ اـذـاـ قـامـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ لـاـ يـسـمـعـهـمـ اـلـىـ الـبـكـاءـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. نـعـمـ. فـاـنـ هـذـاـ اـذـاـ كـانـ مـنـ خـشـيـةـ اللـهـ كـانـ مـنـ جـنـسـ ذـكـرـ اللـهـ  
وـدـعـائـهـ فـاـنـ كـلـامـ فـاـنـ كـلـامـهـ فـاـنـهـ كـلـامـ يـقـتـضـيـ الرـهـبـةـ مـنـ اللـهـ - [00:26:43](#)  
وـالـرـغـبـةـ إـلـيـهـ وـهـذـاـ خـوـفـ اللـهـ فـيـ الـصـلـاـةـ. وـقـدـ مدـحـ اللـهـ اـبـرـاهـيـمـ بـاـهـ اوـاهـ. وـقـدـ وـقـدـ فـسـرـ بـالـذـيـ يـتـأـوـهـ مـنـ خـشـيـةـ اللـهـ وـلـوـ صـرـحـ بـمـعـنـىـ  
ذـلـكـ بـاـنـ بـاـنـ اـسـتـجـارـ مـنـ النـارـ اوـ سـأـلـ الـجـنـةـ لـمـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ - [00:27:03](#)

بـخـالـفـ الـاـنـيـنـ وـالتـأـوـهـ فـيـ الـمـرـظـ وـالـمـصـبـيـةـ. فـاـنـهـ لـوـ صـرـحـ بـمـعـنـاهـ كـانـ كـلـاماـ مـبـطـلاـ. وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ اـنـ عـائـشـةـ قـالـتـ للـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ اـبـاـ بـكـرـ رـقـيـقـ اـذـاـ قـرـأـ رـجـلـاـ اـنـ اـبـاـ بـكـرـ رـجـلـ - [00:27:23](#)

رـبـيعـ. اـذـاـ قـرـأـ غـلـبـهـ الـبـكـاءـ قـالـ مـرـوـهـ فـلـيـصـلـيـ. اـنـكـنـ لـاـنـتـنـ صـواـبـ صـواـبـ يـوـسـفـ كـانـ عـمـرـ يـسـمـعـ نـشـيـجـهـ يـسـمـعـ يـسـمـعـ نـشـيـجـهـ مـنـ  
وـرـاءـ الصـفـوـفـ لـمـ قـرـأـ اـنـمـاـ اـشـكـوـ بـشـيـ وـحـزـنـيـ اـلـلـهـ. وـالـنـشـيـدـ رـفـعـ الصـوتـ بـالـبـكـاءـ كـمـ فـسـرـهـ اـبـوـ عـبـيدـ. مـمـ - [00:27:43](#)

مـحـفـوـظـ عـنـ عـمـرـ ذـكـرـهـ مـالـكـ وـاحـمـدـ وـغـيرـهـماـ. وـهـذـاـ النـزـاعـ فـيـمـاـ اـذـاـ لـمـ يـكـنـ مـغـلـوـبـاـ. فـاـمـاـ مـاـ يـغـلـبـ عـلـيـهـ الـمـصـلـيـ يـغـلـبـ وـعـلـيـهـ الـمـصـلـيـ مـنـ  
عـطـاسـهـ اـمـاـ فـاـمـاـ مـاـ يـغـلـبـ عـلـيـهـ الـمـصـلـيـ مـنـ عـطـاسـ وـبـكـاءـ وـتـتـأـوـبـ - [00:28:13](#)

فـالـصـحـيـحـ عـنـ الـجـمـهـورـ اـنـ لـاـ يـبـطـلـ وـهـوـ مـذـهـبـ اـبـيـ حـنـيـفـةـ اـنـهـ لـاـ يـبـطـلـ. وـاـنـ كـاـنـ كـاـنـاـسـ وـكـلـامـ النـاسـ فـيـهـ  
روـاـيـتـاـنـ عـنـ اـحـمـدـ اـحـدـهـمـاـ وـهـوـ مـذـهـبـ اـبـيـ حـنـيـفـةـ اـنـهـ لـاـ يـبـطـلـ - [00:28:33](#)

وـالـثـانـيـ وـهـوـ مـذـهـبـ مـالـكـ وـالـشـافـعـيـ اـنـهـ لـاـ يـبـطـلـ. وـهـذـاـ اـظـهـرـ وـهـذـاـ اـولـىـ مـنـ النـاسـ. لـاـنـ هـذـهـ فـيـ اـمـورـ مـعـتـادـةـ لـاـ يـمـكـنـهـ دـفـعـهـاـ. وـقـدـ ثـبـتـ  
اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ التـتـأـوـبـ مـنـ الشـيـطـانـ - [00:28:53](#)

فـاـذـاـ تـثـابـ اـحـدـكـمـ فـلـيـكـلـمـ مـاـ اـسـطـاعـ. وـاـيـظـاـ فـقـدـ ثـبـتـ حـدـيـثـ الذـيـ عـطـسـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـشـمـتـهـ مـعـاوـيـةـ اـبـنـ الـحـكـيـمـ السـلـمـيـ فـنـهـيـ النـبـيـ  
صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـعـاوـيـةـ عـنـ الـكـلـامـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـلـمـ يـقـلـ لـلـعـاطـفـ شـيـئـاـ وـالـقـوـلـ بـاـنـ - [00:29:13](#)

الـعـاطـسـةـ يـبـطـلـ تـكـلـيـ وـالـقـوـلـ بـاـنـ الـعـاطـسـ يـبـطـلـ تـكـلـيـ. يـبـطـلـ تـكـلـيـفـ مـنـ اـيـشـ نـعـمـ بـاـنـ الـعـاطـسـ سـيـبـطـلـ تـكـلـيـفـ مـنـ الـاـقـوـالـ الـمـحـدـثـةـ. نـعـمـ.  
الـتـيـ لـاـ اـصـلـ لـهـاـ. نـعـمـ. اـمـرـ مـاـ الـعـبـدـ فـيـهـ اـخـتـيـارـ وـلـيـسـ يـتـعـلـقـ بـهـ اـبـطـالـ الـصـلـاـةـ لـاـنـ التـتـأـوـبـ وـالـبـكـاءـ وـمـاـ يـحـدـثـ لـلـمـصـلـيـ كـلـ هـذـاـ لـاـ يـبـطـلـ  
الـصـلـاـةـ - [00:29:33](#)

هـذـاـ قـوـلـ فـاـسـدـ قـوـلـ لـاـ وـجـهـ لـهـاـ. قـوـلـ غـلـطـ وـالـقـوـلـ بـاـنـ الـعـاطـسـ يـقـوـلـ فـاـسـدـ قـوـلـ لـاـ وـجـهـ لـهـاـ قـوـلـ غـلـطـ وـالـعـاطـسـ وـالـبـكـاءـ وـمـاـ يـعـلـمـ الـمـؤـمـنـ

في صلاته من خشية لله جل وعلا كل هذه امور مغفوف عنها. نعم. تكليف او تكلف. يقول والقول بان العطاس يبطل - 00:30:23  
تكليف من الاقوال المحدثة او تكلف تكلف الاقرب انه تكلف تكلف بغير بغيرها وقد تبين ان هذه الاوصوات الحلقية التي لا تدل بالوضع فيها نزاع في مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد وان وان الاظهر فيها جميعا انها لا تبطل فان الاوصوات من جنس الحركات وكما ان -

00:30:50

عما يسير لا يبطل في الصلاة فالصوت اليسيير لا يبطل بخلاف صوت القهقهة فانه بمنزلة العمل اليسيير ذلك ينافي الصلاة فانه بخلاف سورة القهقهة فان الاوصوات من جنس الحركات كما ان العمل اليسيير لا يفطر فالصلاحة فالصوت اليسيير لا يبطل بخلاف صوت القهقهة فانه بمنزلة - 00:31:20

في العمل اليسيير الكثير بانه بمنزلة العمل الكثير غلط وذلك ينادي الصلاة من ابيها والكثير نعم وقهرها مثل ما تقدم نهائيا نوع استخفاف بالصلاحة وعدم تعظيم لها اصبح من الكلام قهقهة اصبح من الكلام ولهذا تبطل بها الصلاة اجماعا بل القهقهة القهقهة -

00:31:50

في مقصود الصلاة اكثر ولهذا لا تجوز فيها بحال بخلاف العمل الكثير يرخص فيه للضرورة الله اعلم فسئل عما اذا قرأ القرآن ويعد في الصلاة ويعد في الصلاة بصفحة هل تبطل صلاته ام لا؟ وسئل وسئل وسائل عما اذا قرأ القرآن ويعد في الصلاة - 00:32:30  
بصفحة شبهة. نعم. يعد يعني يعد الآيات. نعم. او باصابعه. نعم. هم. وسئل عما اذا قرأ القرآن ويعد في الصلاة بصفحة هل تبطل صلاته ام لا؟ فاجاب ان كان المراد بهذا السؤال ان يعد الآيات او يعد تكرار - 00:33:00

السورة الواحدة مثل قوله قل هو الله احد بالصفحة فهذا لا بأس به. وان اريد بالسؤال شيئاً شبيه اخر فليبيه والله اعلم. وسئل هل للانسان اذا دخل المسجد والناس في الصلاة ان يجهر بالسلام او لا - 00:33:20

خشية ان يرد عليه من هو جاهل بالسلام. فاجاب الحمد لله ان كان المصلي يحسن الرد بالاشارة فاذا عليه فلا بأس. كما كان الصحابة يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم. وهو يرد عليهم بالاشارة - 00:33:40

وان لم يحسنوا الرد بل قد يتكلموا فلا ينبغي ادخاله فيما يقطع صلاته. او يترك او يترك او يترك به الرد الواجب عليه. والله اعلم. وسئل عن المرور بين يديه. بسم الله السنة - 00:34:00

النبي ما انكر عليه مما سلموا عليه فاذا سلم على المصليين وأشاروا فلا بأس ومن تكلم يعلم يعلم السنة تتكلم في الصلاة جاهل صح صلاته صحيحة. مثل ما تكلم معاوية ابن الحكم جاهلا ولم يأمره النبي بالاعانة - 00:34:20

والمؤلف رحمة الله هذا التصديق على انه قال المؤلف ليس بشيء. والصواب انه لا بأس بل يشرع اذا دخل وانعسوا يصلون او يصلون راتبة يقول السلام عليكم. والمصلي يرد بالاشارة. واذا تكلم جاهلا يعلم - 00:34:40

لا يتتكلف الصلاة وانها صلاة صحيحة لكن لا يتتكلف المستقبل. كما علم النبي معاوية. والناس اذا لم يعلم بعضهم بعضاً بقوا على الجهل اذا لم يتعلموا السنة ولم تنشر بينهما السنة فقوا على الجهل. نعم. وسئل عن المرور بين يدي المأمور هل هو في - 00:35:00  
ناهيك غيره مثل الامام والمنفرد يملأ. فاجاب وسئل. وسئل عن المرور بين يدي المأمور. نعم. هل هو النهي كغيره مثل الامام والمنفرد ام لا؟ فاجاب المنهي عنه انما هو بين يدي الامام والمنفرد. واستدلوا - 00:35:20

بحديث ابن عباس رضي الله عنهما والله اعلم بين يدي المأمور بيسد فرجة او بینتقل من صف الى صف لان فطرتهم فطرة الامام. وقد ترك ابن عباس بين الصنوف ولم يضرها. انما الممنوع ان يمر بين يديه - 00:35:40

الامام او المنفرد. نعم. انتهى المجلد احسن الله اليكم. بارك الله فيك. سم لا الله الا الله والصلاحة استووا واقيموا الصنوف تواصوا. اتموا الاول فالاول وشدوا الفرج. وصاروا بين المناكب - 00:36:00

الله اكبر الحمد لله الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم. صراط صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين - 00:36:41

الى النجوم واذا الوحش حشرت والى البحار فجرت واذا النفوس زوجت واذا المؤودة سئلت جيدا من قتلت. واذا نشرت واذا والى

الجهل شعرت والى الجنة ازلفت. علنت نفس ما اهدرت فلا - 00:37:31

والذى اذا تنفس انه لقول رسول كريم لقوه عند ذي الارض مبين. مطاعزا ثم امين. وما صاحبكم بمحنون لقد رأى بلهق المبين وما هو على الغيب من وليم وما هو بقول شيطان رجيم فاين - 00:38:01

ان هو الا ذكر للعالمين لمن شاء منه ان يستقيم وما ماذا جاءون الا ان يشاء الله ربنا الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. ما لك يوم الدين ايها نعبد واياك نستعين اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت - 00:38:31

عليهم غير المغلوب عليهم ولا الضالين الى السماء فطرت واذا واذا البهار هجرت والى القبور وعثرت حلمت نفس ما قدمت واخرت يا ايها لسانها ربك بربك الكريم الذي خلقك لسواك فادلك في اي صورة - 00:39:11

ما شاء وانا عليكم لحافظين ان الابرار لفي نعيم. وان ترى هذه يصنع لها يوم الدين وما هم عنها وما ادرك ما يوم الدين ثم ما ادرك ما يوم الدين يوم لا تملك - 00:39:51

ونفسي شيئا والامر يومين لله. الله من المسلمين في كل مكان. اللهم انزل المستضعفين من المسلمين في كل مكان اللهم انزل المستضعفين من المسلمين في كل مكان. اللهم انصر اخواننا المسلمين في البيوت نحو - 00:40:31

اللهم انصر اخواننا المسلمين في الموروث نحو الفسق والشيشان. اللهم انصر اخواننا المسلمين في الموسى والفتنة والشتاء. اللهم اجمع كلمتهم على الانهار. اللهم اجمع كلمتهم على اللهم اجمع كلمتهم على الحاضر. اللهم فقههم في الدين. اللهم فقهه في الدين - 00:41:01

اللهم فقهه في الدين اللهم انصرهما على قوم كافرين اللهم انصرهم على القوم الكافرين اللهم انصر علماء القوم الكافرين. اللهم عليك بالصيد من النصارى واعوانهم. اللهم عليك اللهم عليك بالصيد من النصارى فانهم - 00:41:31

لا يعجلونك اللهم شتت شملهم اللهم شتت شملهم اللهم اذل عليهم دائرة السوء. اللهم ادم عليهم دائرة السهو اللهم يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام. ربنا تقبل - 00:42:01

انا انك انت السميع العليم. ربنا تقبل منا انك انت اللهم صلي وسلم على نبينا محمد واله وصحبه. الله - 00:42:31